

أسس شرعية الأنظمة السياسية المغربية

عبد الدين بن عمراوي

أستاذ مساعد (أ) بقسم العلوم السياسية

جامعة امحمد بوقرة - بومرداس

ملخص:

عالج هذا المقال أسس شرعية الأنظمة السياسية في دول المغرب العربي، لاسيما الأقطار الثلاثة تونس- الجزائر - المغرب، التي تتكامل بشكل كبير في مصادر بناء الشرعية ومسار ومآل تطورها، إذ على الرغم من بعض التفاصيل التي ميزت كل قطر عن الآخر، إلا أن التمييز والتمايز ليس قاطعين بين الأنماط الثلاثة من الشرعية: التاريخ والدين والحدثة، فعادة ما يكون التداخل بين هذه الأنماط قائما، إذ قد يقوم نظام على الشرعية الدينية مثل النظام المغربي في الوقت عينه الذي تشكل الشرعية الدستورية الحديثة بعض مصادر شرعيته، وقد يقوم نظام على الشرعية الثورية فيما هو ينهل من الشرعية التقليدية مثل النظامين الجزائري والتونسي، و ما هذا التداخل التلفيقي بين أنواع متباينة - بل متعارضة- من الشرعيات سوى وجه من وجوه أزمة التكوين السياسي.

الأنظمة السياسية المغربية نجد أن شرعياتها التقليدية، خاصة في المرحلة ما بعد التوجهات الجديدة - مع أواخر الثمانينات إلى اليوم- تعرضت للتآكل وما زاد ذلك التآكل هو عدم امتلاكها لمقومات تعزيز أنماط الشرعيات الدعائية والإسنادية لها، سواء كان ذلك نتيجة الاعتماد على نمط معين من الشرعية والتي انقضت مع فروض واکراهات الزمن والمتغيرات المجتمعية، وأخرى والتي قامت على نسق من الشرعيات دون العمل على تجديد مضامينها، مما آل إلى نشوء قطائع بينها وبين المجتمع حيث برز التناقض مما نتج عنه استبدالها عن طريق استعمال القوة أو الطرق والآليات السلمية أو الأدوات الديمقراطية قصد إضفاء الشرعية، وهو الأمر الذي جعل من

الأنظمة السياسية المغربية - وفقا لأسس الشرعية المعتمدة عليها- هي أنظمة تقليدية ثيوقراطية بامتياز.

الكلمات الدالة:

الشرعية السياسية، أسس الشرعية، الأنظمة السياسية، دول المغرب العربي

Résumé :

Cet article traite des fondements sur lesquels repose la légitimité des systèmes politiques dans les pays du Maghreb arabe, principalement dans trois pays : Algérie, Maroc et Tunisie. Les sources de leurs légitimités semblent se compléter tant au plan de leur construction que dans leur évolution nonobstant les quelques nuances qui les différencient. Mais ces légitimités participent au fond à un même recoupement qu'on retrouve dans les dimensions suivantes: l'histoire, la religion et le modernisme. Ainsi , il se peut q'un système repose plus sur une légitimité religieuse comme pour le Maroc, sans renier le recours aux normes constitutionnelles modernes. Le système de légitimité révolutionnaire ira puiser à son tour dans des normes traditionnelles comme c'est le cas pour les régimes algérien et tunisien. Ce chevauchement entre différents types de légitimité traduit une des facettes d'une crise se rapportant à la construction du politique.

Nous constatons que les sources traditionnelles de légitimité des systèmes politiques du Maghreb, notamment dans la deuxième phase de leur construction se sont érodées (années 80 à aujourd'hui). La raison est à rechercher soit, dans l'absence des bases qui permettent de renforcer et de renouveler les sources sur lesquelles repose la légitimité démocratique, soit que cela renvoie au maintien d'un modèle de légitimité dépassé face aux nouveaux défis et à l'évolution de la société, soit, enfin les systèmes de légitimité n'ont pas été renouvelés. La conséquence en est l'apparition de contradiction et de ruptures d'avec les sociétés, conduisant en conséquence au changement par la force ou par des procédés pacifiques afin de construire une nouvelle légitimité. Cela conduit à dire que les régimes politiques maghrébins sont des régimes théocratiques traditionnels par excellence.

Mots Clefs:

La légitimité politique, les fondements de la légitimité, les systèmes politiques, les pays du Maghreb

Summray:

this article deals with the basis of the political systems legitimacy in the Arabic Maghreb countries. mainly the three countries: Algeria, Morocco, and Tunisia. that integrate all together in the sources of this legitimacy and its development and changes. despite of the differences in details that differentiate every country from another there is almost no differences in the three kinds of legitimacy: history, religion, modernism. There is usually, sort of interference in some sorts of patterns in the case of the three countries, like the religious legitimacy in Morocco yet the modern constitutional legitimacy for a part of its legitimacy's source. the system can also use the revolutionary legitimacy with a use of traditional legitimacy as it is the case in Algeria and Tunisia, all of these interferences between differential and some times contradicted legitimacy form one face of the political formation jeopardy.

we found that the Maghreb's political systems' legitimacy has been used since the late eighties and the era of new political waves, and this legitimacy is going down because of the lack of vision to enforce the supporting legitimacy. either because of the total dependence on one pattern of legitimacy that has been ended under the challenges of time and and sociopolitical forces, or because of the absence of the renovation in its contents which leads to losing the ties between the system and the society. this gap between the system and society proveked the change with diffrent tools and in diffrent ways in order to regain the legitimacy starting with lethal force to democracy and peacfull manners. that makes the three systems in the arabic maghreb, according to its legetimacy basis ,perfectly traditional theocracies.

Key Words:

La légitimité politique, les fondements de la légitimité, les systèmes politiques, les pays du Maghreb

مقدمة:

لعل ما يتفق عليه اغلب مفكري السياسة منذ العصور القديمة هو أن لقيام مجتمع منظم لأبد من وجود سلطة قائمة تعمل على تنظيم شؤونها وتحفظ أمنها واستقرارها ودوامها، كما يجب أن تكون سلطة الدولة سلطة شرعية قائمة على أساس رضا المحكومين بها وقبولهم لها، فأبرز ما لا يملك أي نظام سياسي أن يستغني عنه هو حاجته إلى الشرعية حتى وإن كان نظاما غير شرعي - في عرف السياسة المدنية الحديثة - أي حائزا للسلطة من غير طريق الشرعية (الدستورية والديمقراطية) فمهما كان نوع طريقة وصول النخبة إلى السلطة فإن هذه النخبة لا تملك تثبيت أركان النظام السياسي وتأمين استقراره من دون توفير القدر الضروري من الشرعية السياسية التي تصنع له مقبولية لدى الناس، أي تجعله في أعينهم نظاما شرعيا، فعملية إضفاء الشرعية لنظام سياسي ما أهمية قصوى، على ذلك كان الهم الأساسي لكل دولة هو اكتسابها، والسعي في تبرير مصادر شرعية لنظامها السياسي بكل وسيلة، لأن النظام الراغب في الاستمرار والاستقرار هو ليس النظام الذي يقوم فقط على القوة والعنف وانتزاع الاعتراف، بل هو النظام القادر على جعل الذوات السياسية تنتج تلقائيا مصادقتها عليه وقبولها به.

على هذا الأساس كان موضوع أسس شرعية الأنظمة محللا لدراسات مستمرة، وذو أهمية قصوى خاصة عندما يتعلق الأمر ببعض الدول التي تفتقر لمثل هاته الدراسات كدول المغرب العربي التي تسعى إلى العديد من المصادر لتبرير شرعية أنظمتها السياسية، وفقا لهذا جاءت الإشكالية على الصيغة التالية: فيما تتمثل أسس شرعية الأنظمة السياسية المغربية (تونس - الجزائر - المغرب)؟ وما هي أهم الآليات التي توظفها هاته الدول من أجل إضفاء الشرعية على نظمها السياسية؟

للإجابة على هذه الإشكالية تقتضي المنهجية العلمية توضيح النقاط المراد البحث فيها من جهة وهي: أولا محاولة ضبط المفاهيم المتعلقة بالدراسة وتحديد أنماط الشرعية في الفكر السياسي والقانوني والفلسفي، وثانيا في تحديد أسس شرعية أنظمة دول المغرب العربي وعن واقع الأزمنة، وتحديد أهم الآليات التي توظفها هاته الدول من أجل إضفاء الشرعية على نظمها السياسية، ومن جهة أخرى كمحاولة لإختبار الفرضية الرئيسية التالية: أزمة الشرعية في الأنظمة السياسية

المغربية التي تبنت الأسس التقليدية أثرت على طبيعة الممارسة السلطوية، مما دفع دول هاته الأنظمة إلى تبني أسس حديثة وخلق أساليب مختلفة لمعالجة الأزمة.

أولاً: الشرعية السياسية: رصد المفاهيم وتحديد الأنماط.

01/ تعريف الشرعية

تبدو فكرة الشرعية من أهم الأفكار والمفاهيم داخل المنظومة الفكرية ذات التأثير في الحياة الثقافية والفكرية وكذلك السياسية¹، فقد شكّلت دائماً مادة للدراسة والبحث خصوصاً في الحقل السياسي، فالشرعية تبقى حسب تعبير بولنتزاس *poulantzasicos* مسألة أساسية بالنسبة لعلم السياسة الحديث²، متعرضة لتغيرات كثيرة في ظل العولمة السياسية³، لتستمر في الأخير على حالها كقضية جوهرية وأسطورة سياسية⁴، وكمطلب تاريخي - ليس وليد العقود الأخيرة فقط - عرف منذ القديم وبالضبط من خلال محاولة الفلاسفة تحديد العلاقة التي تربط الحاكم بالمحكومين، أي منذ ما بدأ البحث في مصادر الحكم، وفي مواقف الناس تجاه حكوماتهم ومؤسستهم السياسية.

وعلى ذلك فالبحث في الشرعية السياسية هو البحث في جوهر العلاقة بين الدولة والسلطة والمجتمع، حيث الاتفاق العام حول مضمون الشرعية هو أنها قبول الأغلبية العظمى من المحكومين بحق الحاكم في أن يحكم وأن يمارس السلطة بما في ذلك استخدام القوة⁵، فالشرعية السياسية عند غبريال ألموند مثل الروح التي تسري في كل مفصل من مفاصل العلاقة التفاعلية بين

¹ سيف الدين عبد الفتاح إسماعيل، " مفهوم الشرعية "، في الموقع:

<http://ashahed2000.tripod.com/mfaheem/3.html>. تاريخ التصفح: 2014/10/10.

1- محمد شقير، السلطة والمجتمع المدني آليات التحكم وترسيات السلوك السياسي بالمغرب (المغرب: أفريقيا الشرق، 2011)، ص18.

³ إن الشرعية السياسية تشكل أحد المفاهيم المحورية في العلوم السياسية خاصة بالنظر لارتباطها (كمفهوم) بالحقوق المدنية و السياسية، بمفهوم المواطنة و بالمشاركة السياسية الديمقراطية و بالتداول، فالشرعية السياسية (كمعنى و محتوى) عرفت تغيرات كثيرة في ظل العولمة السياسية. أنظر: أمحمد بروق، مفاهيم في السياسة المقارنة الجديدة، في الموقع: <http://30dz.justgoo.com/t1750-topic> تاريخ التصفح: 2014/12/12.

⁴ خميس حزام والي، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية مع إشارة لتجربة الجزائر (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 2003)، ص 24.

⁵ عبد النور بن عنتر، التسلمية السياسية العربية، في الموقع: http://www.aljabriabed.net/n45_03beantar.htm

، تاريخ التصفح: 2014 /10/10.

المجتمع والدولة، فتضمن كفاءة النظام السياسي في العمل ومثابته في مواجهة التحديات¹، فما يمنح للدولة الشرعية هو التزامها بمنظومة مبادئ وقيم ومعايير تحكم العلاقة بين الدولة والمجتمع، وتحدد أغراض المؤسسات العامة والطرق المقبولة لحل التعارضات و الخلافات إذا نشبت، فالنظام السياسي الذي يفنقر إلى الإجماع الوطني لا يمكن أن يكون شرعيا بل يضل فوضويا بامتياز².

يقول عبد الباقي الهرماسي معرفا الشرعية "هي عقد بين الرعية والسائس يستوجب هذا العقد لتحقيق الاستقرار شيئا من التنازل من قبل الطرفين"³، كما يذهب موريس ديفارجيه بالقول " أن الحكومة التي تمثل رأي الشعب تتمتع بصفة الشرعية من حيث أصولها وجذورها وهيكلها وتركيبها، وكل حكومة عداها تكون غير شرعية، إذ أن الشرعية هنا ليست أكثر من مجمعة من المعتقدات يختلف معناها ومضمونها ومرماها باختلاف البلدان والأزمات"⁴.

وفي السياق نفسه يرى دافيد ايترن أن حرص النظام على خلق إحساس الشرعية هو إحدى الوسائل المهمة لتنظيم تدفق التأييد العام لصالحه، فيقول: " قد يقبل المواطن بسلطة الحكم عليه لألف سبب وسبب، ولكن الشرعية هي أن يجد المحكوم أن من القبول عنده والتناسب له أن يطيع متطلبات النظام السياسي القائم، إذ يجد أنها تتسق مع قيمه ومبادئه وأخلاقياته وأمنيته، وذلك ليس لمنفعة شخصية مباشرة له، ولكن بمعنى المنفعة العامة وعلى المدى الطويل"⁵، قول ذات المعاني نفسها بالنسبة إلى المفكر الاجتماعي هربرت كليمان إذ الحكومة تكون شرعية على حسابه عندما تكون "مقبولة أو معترفا بحقها في ممارسة سلطتها"⁶، في حين يربط ليبست M.lipset (عالم

¹ - توفيق السيف، رجل السياسة دليل في الحكم الرشيد(بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، ط1، 2011)، ص285.

² - المرجع نفسه، ص 284.

³ - حافظ عبد الرحيم، الزبونية السياسية في المجتمع العربي قراءة اجتماعية سياسية في تجربة البناء الوطني بتونس (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 2006)، ص 306.

⁴ - موريس ديفارجيه، ترجمة هشام متولي، في الدكتاتورية (بيروت: عويدات للنشر والطباعة، ط3، 1989)، ص57.

⁵ - غانم الجمالي، الخوف من الخوف على، في الموقع: http://syria-news.com/readnews.php?sy_seq=30314 تاريخ التصفح: 2015/12/11.

. أنظر أيضا: ابراهيم أحمد، ضابط في صف المعارضة، في الموقع: <http://pulpit.alwatanvoice.com/articles/2015/11/26/385794.html> تاريخ التصفح: 2015/12/11.

⁶ - نبيل ديب، محاضرات حول الاطار العام للدراسات المقارنة - إطار ايتمولوجي -، في الموقع:

<http://politics-constantine.yolasite.com/resources/%D8%A7%D9%84> تاريخ التصفح: 2015/12/12.

اجتماع سياسي أمريكي) استقرار النظام السياسي بوجود درجة مقبولة من التحول الاقتصادي، ومن الشرعية والفعالية السياسيتين، ويعرف الشرعية على أنها "اعتقاد الشعب وإيمانهم بالقيم المسيرة للمؤسسات، وكذلك مدى قدرة النظام على ضمان صيانة هذه المعتقدات"¹، يفهم من هذا أن الشرعية عند ليبست ليست مسألة تقييمية بل تطابق في القيم، أي أن الأفراد والجماعات يقدرّون شرعية النظام السياسي أو عدم شرعيته طبقاً للطرق التي تلتقي بها قيم هذا النظام مع قيمهم، عكس عالم الاجتماع السياسي الأمريكي تالكوت بارسونز Talcott Parsons الذي يركز على كون الشرعية عملية تقييمية "للفعل وفق القيم العامة والمشاركة، ضمن سياق المشاركة الفعلية في النظام الاجتماعي"².

كما يرى الأستاذ الفرنسي في القانون الدستوري ميشال ماي على أنه لا يمكن الحديث عن سلطات عامة شرعية إلا عندما تقبل أكثرية المحكومين سيطرة الحاكمين، وعلى ذلك يمكن القول أن مسألة الشرعية لا تطرح على بساط البحث إلا عندما يفعل الفعل بين الحاكمين والمحكومين فعله على المستوى السياسي³، فهذا سعد الدين إبراهيم يؤكد على أن جوهر الشرعية هو قبول المحكومين وليس إذعانهم لحق فرد أو مجموعة أفراد في أن يمارسوا السلطة عليهم⁴، فالشرعية لا تستلزم "القبول" الأبدي لأنها ليست مكسباً نهائياً بل هي ذات طبيعة تطويرية ومتقلبة تتجدد باستمرار، وعلى الحاكم صيانتها دوماً وإلا سقط "العقد" الذي بموجبه تحصل من قبل المحكومين على هذه الشرعية، إذ يجب صيانة ما يسميه ماكس فيبر بـ "الإيمان بالشرعية" والذي يعتبره "عاملاً حاسماً"، إذ يرى أن كل سلطة تسعى إلى صيانة الإيمان بشرعيته، بتعبير آخر "الشرعية هي فكرة

¹ - نقلا عن: فاضل أمال، آليات حل الأزمة في الجزائر بالأساليب السلمية (1962 - 2008)، (جامعة الجزائر: أطروحة

مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم العلوم السياسية والإعلام، 2009)، ص 20.

² - نبيل ديب، مرجع سابق.

³ - ميشال ميالي، دولة القانون مقدمة في نقد القانون الدستوري (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2008)، ص 89.

⁴ - سعد الدين إبراهيم، مصادر الشرعية في أنظمة الحكم العربية، المستقبل العربي، ع 62 (أفريل 1984)، ص 99. أنظر أيضاً:

كامل تامر محمد الخزرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة دراسة معاصرة في إستراتيجية إدارة السلطة (عمان: دار مجدلاوي، ط1، 2004)، ص 178.

واعتقاد وقناعة شعبية بجدارة الحاكمين باحتلال موقع القرار ومركز السلطة السياسية¹، وهذا ما ذهب إليه الدكتور بهاء الدين عند قوله "الافتتاح جوهر الشرعية السياسية" أي اقتناع الشعب بـ "أحقية السلطة وجاترتها"²، والاستعداد الواعي والإرادي للمساهمة والمشاركة فيها³، في العموم إذا الشرعية تصب في مفهوم المقبولية التي تحدث عنها الأستاذ المغربي عبد الإله بالقزيز والتي قال عنها أنها تعني قبول الأغلبية العظمى من المحكومين لحق الحاكم في أن يحكم وأن يمارس السلطة بما في ذلك استخدام القوة! التي ليس بوسعها أن تصنع الشرعية^(*) لنظام سياسي ما.

من خلال تعريف الباحثين المتعددة التي سقناها، نستنتج عدم وجود تعريف جامع ومانع للشرعية، ولكن رغم الاختلاف إلا أن هناك نوع من الاتفاق الإجرائي على كون الشرعية أولاً عملية مستمرة، "الشرعية هي عملية Process مستمرة وليست مرحلة يتم الوصول إليها في لحظة ما وينتهي الأمر عند هذا الحد، فهي تبدأ بالفوز في الانتخابات، ثم تترسخ بأداء الحكومة وسياساتها، وبنفس المنطق، فإن عملية نزع الشرعية De-legitimation عن الحكم هي عملية تبدأ بنمو الشعور بعدم الرضاء، وبدعم تمثيل النظام لمصالح الأغلبية المتمثل في تراجع شعبية الحكم في استقصاءات الرأي العام، وتنامي الحركات الاجتماعية الاحتجاجية وأنشطتها"⁴، وثانياً مبنية على القبول والرضا والاعتراف بأحقية شخص أو جماعة معينة بالحكم، وهي العناصر المشكلة للشرعية حسب Jaen Marc Coicaud في كتاب Légitimité et politique⁵، ووفقاً لتحليل Lipest فإن الشرعية ليست مجرد صفة موجودة أو غائبة، بل هي ضرورة تطويرية متدرجة قابلة

1 - نقلاً عن: عبد النور بن عنتر، مرجع سابق.

2 - أحمد بهاء الدين، شرعية السلطة في العالم العربي (بيروت: دار الشروق، 1984)، ص 10.


3 - أحمد مالكي، العلاقة بين الدولة والمجتمع في البلاد العربية المجال العام والمواطنة، المجلة العربية للعلوم السياسية، ع 13 (شتاء 2007)، ص 154.

(*) - فكرة عبر عنها جون جاك روسو منذ قرنين ونصف، حيث يرى أن القوة لا تصنع الحق، وذلك وفقاً لقوله "القوي ليس قويا بما فيه الكفاية دائماً لئلا يظلم هو السيد إذا لم يحول القوة إلى حق والطاعة إلى واجب"، وهو القول الذي يقرب لنا معنى إشكالية الشرعية.

4 - علي الدين هلال، مفهومان مختلفان للشرعية والديمقراطية، الديمقراطية، ع 51 (جويلية 2013)، ص 25.

5 - تتمثل عناصر الشرعية التي حددها Jaen Marc Coicaud في: 1/ الرضاء والاعتراف بأحقية الحكم. 2/ المرجعيات والقيم المجتمعية بمعنى أن الوظائف السياسية المتعلقة بتنظيم المجتمع وقيادته لا تكون شرعية إلا عندما تعبر عن هويته، وتظهر من خلال قيمة التي تتشخص بموجب مجموعة من النشاطات التي يختص بأدائها الأفراد بصفة مشتركة داخل المجتمع. 3/ الشرعية ومطابقة القانون حيث يعتبر هذا الأخير - المتمثل في المشروعية - عنصر أساسي للشرعية من حيث أنه يبرر سبل الوصول إلى السلطة وتوليه الوظائف المرتبطة بها. للمزيد أنظر: أمال فاضل، آليات حل الأزمة في الجزائر بأساليب سلمية، مرجع سابق، 21-22.

للنمو والتضائل، وهي بذلك تحتوي على درجات من الشرعية واللاشرعية كما يوضحه الشكل التالي: الشكل رقم (01): يوضح التطورية المتدرجة للشرعية.



المصدر: فاضل أمال، آليات حل الأزمة في الجزائر بأساليب سلمية، مرجع سابق، ص2

02/ صلة الشرعية بالمفاهيم الأخرى.

تقتضي المنهجية العلمية لهذا البحث دراسة مفهوم الشرعية السياسية في علاقته بمفاهيم أخرى، من نفس الأصل اللغوي ويتعلق الأمر بمفهومَي المشروعية والشرعنة. أ/ الشرعية والمشروعية.

طرح التمييز بين الشرعية *légitimité* و المشروعية *légalité* عدة إشكاليات ذلك أن مفهوم الشرعية لا يمكن أن يتضح إلا عبر مقارنته بمفهوم المشروعية¹، وفي تحديد العلاقة بين المفهومين والتمييز بينهما اختلفت آراء الفقهاء الوضعيين وغير الوضعيين وذهبوا بذلك إلى اتجاهات عديدة* نسوق منها اتجاهين أساسيين:

¹ - ضريف محمد، مساهمة في تحديد مفهوم المشروعية، المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، ع 4(خريف 1987)، ص5.

الاتجاه الأول والذي يمكن تسميته بالاتجاه أو **المقرب الاختزالي** الذي يشمل مجموعة الأفكار التي لا تقيم تمييزا بين الشرعية والمشروعية¹، فمبدأ المشروعية في الدولة المعاصرة يتطلب الالتزام بالقانون، وما يختزنه من مبادئ قانونية عامة يحتويها ضمير الجماعة ويستقر عليها الصالح في كونها ركائز أساسية لمعنى العدل والصالح العام، بالإضافة إلى ضرورة احترام القواعد القانونية القائمة بأن تكون جميع تصرفات السلطات العامة في الدولة متفقة مع أحكام القانون بمدلوله العام، ومن خلال هذا المنطلق فلا مجال للتمييز بين الشرعية والمشروعية في إطار القانون العام.

أما الاتجاه الثاني وهو الرأي الغالب في الفقه الوضعي والذي يسميه الباحث المغربي محمد ضريف **بالمقرب التمايزي** والذي يعني مجموع الأفكار التي تقيم تمييزا بين مفهوم الشرعية والمشروعية، إذ أن اختزال الشرعية في المشروعية ليس دائما ممكنا²، فإذا كانت المشروعية هي التطابق مع القانون " مرادفة للقانونية الشكلية للحكم"، فإن الشرعية هي التطابق مع العواطف والأفكار العامة المنتشرة في جماعة معينة، فهي الجانب السياسي الحقيقي للحكم، لأنها مرتبطة بذات الشعوب³، وعليه فإن ما يحكم الشرعية هي مرجعية سياسية، تكون خارج النظام القانوني بالمعنى الدقيق، إذ تعود للأفراد وأرائهم في ممارسة السلطة من قبل الحكام، فالشرعية إذا تقوم على أساس الرضا الشعبي بالسلطة القائمة، فبواسطة هذا الرضاء تسلم الجماعة في تعيين الهدف الاجتماعي الذي بإنصياها له تضي الشرعية على ممارسة السلطة، أما المشروعية فإن ما يحكمه هي المرجعية القانونية، بمعنى أن تقدير المشروعية يتم داخل أو ضمن النظام القانوني، فإن فكرة المشروعية تدور في إطار أو دائرة القانون وتنطلق منه وبالنسبة له⁴، وهذا ما أكدت عليه

⁰ - بعدما تم التطلع على مختلف آراء الباحثين السياسيين والقانونيين يبرز لنا وجود أربعة اتجاهات مختلفة من حيث تحديد العلاقة بين الشرعية والمشروعية الأول لا يقيم تمييزا بين الشرعية والمشروعية، والثاني يرى أن مصطلح المشروعية أوسع من مصطلح الشرعية، والثالث يرى أن الشرعية أوسع من المشروعية، والرابع على عكس الاتجاه الأول يرى أنه هناك فرقا دقيقا بين المفهومين.

¹ - ضريف محمد، مرجع سابق، ص 5.

² - لعل أبرز من دافع عن اختزال الشرعية في المشروعية هي الوضعية Positivisme حيث وسعت مفهوم المشروعية، إذ لم يعد يفيد التزام السلطة بأن تكون ممارستها وفق القواعد القانونية الموضوعية، بل بدأت تركز على محتوى هاته القواعد التي ترى ضرورة تطابقها مع القيم التي هي ضرورية بوجود مجتمع حر. للمزيد أنظر: محمد ضريف، مرجع سابق، ص 6.


³ - إبراهيم أحمد، مرجع سابق.

⁴ - انتصار حسين يونس، **شرعية السلطة في الدولة دراسة مقارنة في الفقه الوضعي والفكر الإسلامي المعاصر** (الاسكندرية:

دار الفكر الجامعي، ط1، 2015)، ص 28-32.

الدكتورة هند عروب بقولها أن "المشروعية تتصرف باسم القانون عكس الشرعية التي تعتبر كظاهرة سياسية"¹، و ما أكده أيضا نابوبيو nbobbio أن مفهوم الشرعية يثيره الحاكم، ومفهوم المشروعية يستدعيه المحكوم، وعليه فالشرعية لتبرير الحكم justifier le titre du pouvoir، أما المشروعية فتبرر الفعل justifier l'exercice du pouvoir.²

علينا أن نشير إلى أنه تم الأخذ من طرف أغلب الباحثين في علم السياسة حديثا بالاتجاه الثاني لما فيه من موضوعية كبيرة والذي يرى وجود فرق بين المصطلحين على أساس أن الشرعية مصطلح سياسي يعني رضا وقبول الشعب للسلطة، وأن المشروعية مسألة قانونية تعني توافق تصرفات السلطة مع القواعد القانونية، كما ننبه على أن الفرق بين المفهومين رغم بدايته³ لا يعني الفصل بينهما، إذ يشكلان زوجان متمايزان متكاملان في نفس الوقت، سواء حسب زاوية نظر الماسكين بزمام السلطة أو الخاضعين لها، ف "الشرعية والمشروعية صفتان لحالة واحدة يصعب أن تتفك؛ وإلا كان النظام السياسي والقانوني يعاني من خلل هيكلي يستوجب التفكيك والتغيير، فالمشروعية ليست مركزا قانونيا يتم امتلاكه لزمان معين بمجرد أداء اليمين الدستوري، أو الفوز في الانتخابات، وإنما هي، في حقيقتها، انعكاس قانوني لحالة سياسية، أو أن شئت فقل هي نتيجة قانونية لعملية سياسية"⁴، وللشرعية جانبان كما يوضحه الشكل التالي:



شكل يوضح جوانب الشرعية، المصدر: من إعداد الباحث.

¹ - هند عروب، مقارنة أسس الشرعية في النظام السياسي المغربي (الرباط: منشورات دار الأمان، 2009)، ص 70-71.

² - Noberto bobbio, sur le prencip de légitimité, in « L'idée de légitimité », instit international de philosophie politique – annales de philosophie politique, N 7, presse universitaires de France ,paris, 1967, p49.

³ - هذا ما براه كوتا أنظر:

- Sergio. cotta, " Elements d'une phenomenology de la legitimité", in " l'idée de légitimité", op, cit, p73.

⁴ - نصر محمد عارف، جيولوجيا الشرعية بين الاجراءات والقيم، الديمقراطية، ع 15 (أوت 2013)، ص 49.

ب/ الشرعية والشرعنة.

لم يتوقف نقاش علماء السياسة عند عتبات التحديد الدلالي لكل من مفهومي الشرعية والمشروعية على حدة، ثم ما يجمع الدالتين من قواسم مشتركة متداخلة، بل تم ابتداء مفهوم الشرعنة *Légitimation* الذي يرى فيه مبتدعه أنه الأكثر موائمة والواقع السياسي من مفهوم الشرعية.

ويرجع العديد من الباحثين السياسيين ذلك إلى أن ظاهرة الشرعنة السياسية يمكن معاينتها في أي نظام سياسي، بحيث يتم النظر إليها كواقع وليس كفكرة قانونية، عكس فكرة الشرعية السياسية التي لا يمكن تحديدها بشكل ثابت، من هنا فإن مفهوم الشرعنة السياسية يتلاءم مع التحليل السياسي ويتواءم طبيعته¹، كما أن استخدام مفهوم الشرعنة السياسية يغني الباحث السياسي عن المجازفة في محاولة لرصد ظاهرة الشرعية السياسية في وسط سياسي محدد، بالإضافة إلى اعتبار مسلسل شرعنة السلطة مفتاحا في عملية التحليل السياسي، و أحد أهم آليات هذا التحليل القادرة على شرح الخضوع للسلطة الشرعية، وفهم كيفية إنتاج أسس غير شرعية لنظام سياسي شرعي أو بعبارة أصح نظام أضحي مكسو بالشرعية².

يعرف *J. logroye* الشرعنة بأنها مجموع الإجراءات التي تجعل من وجود سلطة قهرية وجودا مرغوبا فيه، أي تجعل الآخرين يدركونها كضرورة اجتماعية، كما يرى أن الشرعية لا توجد إلا عبر الشرعنة، فالشرعية لا تتحقق وجوديا إلا عبر الشرعنة التي تعد كمدخل أساسي لها، فالشرعنة في نظره اكتساب للشرعية، وهذا الاكتساب يتجلى من خلال أربع مستويات: المستوى الأول يتجسد في

¹ - يتواءم طبيعته نظرا لتمييزه بخصائص معينة أهمها: أنه يميز ما بين دراسة الشرعنة ودراسة الشرعية، وذلك أن الشرعنة هي عملية الحصول على الشرعية، مما يجعل مفهوم الشرعنة أكثر شمولية من مفهوم الشرعية، فعملية الشرعنة هي التي تحدد مفهوم الشرعية وليس العكس، كما أن الشرعنة السياسية تساعد الباحث السياسي على رصد العمليات التي تقوم بها كل سلطة لفرض طاعتها والحفاظ على استمرارها، وأخيرا أن في دراسة الشرعنة السياسية ينصب الإهتمام بأساس على السلطة السياسية التي تعتبر العنصر الأساسي في كل عملية حصول على الشرعية، كما ينصب الإهتمام على العمل الذي تقوم به في سبيل ضمان شرعيتها.

للمزيد أنظر: محمد شقير، وإليات الشرعنة السياسية النظام السياسي المغربي كنموذج، المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي،

ع4(خريف1987)، ص 54.

² - هند عروب، مرجع سابق، ص73.

علاقة السلطة السياسية بنفسها عبر إوالية القهر، المستوى الثاني يتمثل في الاعتراف بوجود جهاز مختص يحتكر العنف، أما المستوى الثالث فيتجلى في بعض السلوكات والإجراءات كالتعيينات وقواعد التوظيف، في حين المستوى الرابع مرتبط بالشخص الذي يمارس السلطة، وحسب رأيه دائما الشرعية سابقة وجوديا عن الشرعية، إذ لا يمكن للحكم أن يكون شرعيا إلا إذا امتلك وسائل الشرعية¹.

عموما على الرغم من هذه المزايا التي يتحلى بها مفهوم الشرعية السياسية سواء من الناحية النظرية أو المنهجية، إلا أن استخدام المفهوم ما زال قليلا إن لم نقل نادرا في الكتابات السياسية، فحسب لكوري* ليس هناك إلا عدد قليل من الكتب السياسية التي تم التطرق فيها إلى مفهوم الشرعية السياسية وتصنيفاتها² بشكل مباشر.

03/ أنماط الشرعية


لم يتجاوز العديد من الباحثين المعاصرين سواء في علم السياسة أو علم الاجتماع التتميط الفيبري لمصادر الشرعية (تقاليد، كاريزما، عقلانية) إذ يعتبر الأساس الذي بنيت عليه تصنيفات لاحقة تتداخل مع ما توصل إليه ماكس فيبر، ولكن على الرغم من سيطرة هذه النظرة الفيبرية ذات الأسس النظرية الاجتماعية في تحديد أنماط الشرعية الثلاثية المكونات إلا أنها بدأت تتعرض للإنقادات التي سعت إلى بلورة تنميط يتجاوز خلاصات فيبر الثلاثية الأبعاد وذلك عن طريق وضع تصنيف ثنائي مستمد من الواقع كمحاولة دolf سترنبرغ.

¹ - محمد ضريف، مساهمة في تحديد مفهوم المشروعية، مرجع سابق، ص 7-8.

^(*) - logroye, J. أحد أبرز منتقدي مفهوم الشرعية، الأمر الذي زج بهذا المفكر إلى اعتماد مقترح الشرعية الذي يعتبره مدخلا للشرعية. للمزيد من التفصيل أنظر: هند عروب، مرجع سابق، ص 72.

² - يصنف الأستاذ المغربي محمد شقير الشرعية السياسية إلى ثلاثة أصناف: الشرعية السياسية الفكرية وهي تلك العملية السياسية التي تقوم من خلالها السلطة السياسية باستخدام وسائل ذات طابع فكري كالمقولات التاريخية أو المقولات الدينية، والشرعية السياسية السوسولوجية وهي الطريقة التي ينفجها النظام السياسي للقيام بوظائفه الرئيسية اتجاه الجماهير، والشرعية السياسية التماثلية والتي تعني بالأساس الأساليب التي تستخدم من طرف السلطة السياسية للتماثل مع الجماهير والتأثير فيها. للمزيد انظر: محمد شقير، السلطة والمجتمع المدني، مرجع سابق، ص 23-24. انظر أيضا: محمد شقير، إواليات الشرعية السياسية في النظام السياسي المغربي، مرجع سابق، ص 55-56.

شكل يوضح النمذجة الفيبرية لأنماط الشرعية من اعداد الباحث.



1/ ثلاثية ديفيد ايستون:

من بين الأسئلة التي طرحها ديفيد ايستون في كتابه تحليل الأنساق السياسية analyse de systeme politique والذي خص فيه بالدراسة مسألة الشرعية هل يستطيع نظام ما أن يعيش بدون مشاعر؟ مجيباً تثبت الفلسفة السياسية التقليدية بأنه ما من نظام بإمكانه الإستمرار مدة طويلة دون وجود اعتقاد في شرعيته¹، فشرعية النظام ضرورة لتحقيق الإستقرار، الأمر الذي أدى بديفيد ايستون الاهتمام بمسألة الشرعية والتميز بين أنماطها الثلاثة التي حددها - بعدما طور النموذج الفيبري وأعاد تركيبه - وهي: **الزعامة الشخصية والأيدولوجية والشرعية البنيوية**، حيث يقول: "التأييد يمكن أن يتدعم بتشجيع شعور الشرعية الايديولوجية والبنيوية، والشخصية بناء على الهدف المنتظر من النظام والهيئات"²، فالتصنيف الثلاثي الإيستوني يختلف عن التصنيف الثلاثي

¹David easton, analyse de système politique(traduction pierre rocheron), paris : libraire almond collin 1974,p262.

²- Idid,p 270.

الفبيري حيث يتسم تصنيف ديفيد ايستون بطابع وظيفي لا يمس كثيرا بالأسس الفلسفية التي قام عليها منهج ابن خلدون ولا بالنظرية الإجتماعية المعروفة التي تميز أعمال ماكس فيبر.

2/ ثلاثة كارل دويتش:

يقارب كارل دويتش مصادر الشرعية عبر مكون واحد يكمن في ما أسماه ماكس فيبر بالعقلاني القانوني أو البنيوي حسب ديفيد ايستون، ويجزأ دويتش هذا المكون الواحد إلى ثلاثة عناصر وهي على التوالي¹:

1/ العنصر الدستوري مضمونه أن السلطة شرعية لأنها قامت موقفا لمبادئ البلاد الدستورية والسياسية.

2/ عنصر التمثيل أي أن تقوم الشرعية على اقتناع المحكومين بأن الذين في السلطة يمثلونهم.

3/ عنصر الإنجاز أي أن الشرعية تقوى أو ربما تبدأ من خلال الإنجازات الكبيرة التي تمت للمجتمع على يد السلطة.

3/ ثلاثة ابن خلدون:

تسائل ابن خلدون في مقدمته عن ما إذا كان الملك هو التغلب والحكم والقهر، فمن أين يستمد الحاكم أو الملك أو صاحب الدولة هذه السلطة التي بها يحكم ويقهر؟، وما هو معلوم هو أن الدولة تعتبر محور النظرية الخلدونية أما الأساس الذي ترتكز عليه فهو العصبية كرابطة اجتماعية بسلوكية تربط أفراد جماعة ما، ويرى عابد الجابري بأن الملك أو الدولة هو غاية النظرية الخلدونية أما العصبية فهي وسيلة وأداة تفسير²، وما يهم في هذا المقام هو ما قد حدثنا ابن خلدون عن وجود ثلاثة عناصر لتحديد شرعية نظام ما.

- لمزيد من التفصيل لما يخص الأنماط الثلاثة التي حددها ديفيد ايستون (الشخصي، الإيديولوجي، البنيوي) أنظر: - غسان سلامة، نحو عقد اجتماعي عربي جديد، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1987)، ص 15-16.

¹ - هند عروب، مرجع سابق، ص 79.8. أنظر أيضا غسان سلامة، مرجع سابق، ص 30 وما بعدها.

² - محمد عابد الجابري، العصبية والدولة معالم نظرية خلدونية في التاريخ الإسلامي (بيروت: مركز دراسات الوحدة

العربية، ط6، 1994)، ص 167.

وتتمثل تلك العناصر حسب المنهج الخلدوني القائم على أسس فلسفية في **الطبيعة والتنظيم والشرع**، فمن خلال هذه العناصر صنف ابن خلدون في مقدمته أنواع الملك إلى ثلاثة أصناف تتجلى في **الملك الطبيعي** القائم بمقتضى الشهوة والفرص، ولا يرجع فيه الحاكم إلى قانون في حمله الناس على طاعته، أما الصنف الثاني فهو **السياسة العقلية أو الملك السياسي** المستند إلى أحكام يروم من خلالها نوعاً من الرضا ومراعاة مصلحة العموم وتحقيق قدر من العدالة، ويتمثل الصنف الثالث في **السياسة الدينية** " الخلافة"، وهذه تبحث عن صلاح الآخرة بينما ترمي السياسة العقلية إلى مصالح الدنيا¹، وهذا التمييز بين السياستين العقلية والدينية دفع بالعروبي إلى الإقرار بأن الفكر العربي لا يتضمن نظرية للدولة قائمة بذاتها بما فيها النظرية الخلدونية².

إلى جانب ثلاثيات كل من ماكس فيبر وابن خلدون و ديفيد ايستون و كارل دويتش، نجد **ثلاثية مايكل هيدسون** لبناء الشرعية خلال عمله الذي رصد عبر أسس ومنابع الشرعية في السياسة العربية، حيث يخلص بدوره إلى بلورة ثلاثة مصادر للشرعية تتجسد في **القاعدة الشخصية** أي العنصر الشخصي ككون أساسي في السلطات القبلية التقليدية والسياسية المعاصرة، و**القاعدة الايديولوجية** التي تتلخص في مجموعة من المثل والأهداف التي تساعد النظام في فهم تاريخه، ملمحاً أن الإستعمال الكثيف للايديولوجية قد يخبئ في الواقع هشاشة الشرعية المؤسسية في الدولة، و**القاعدة البنوية** النابعة من المؤسسات حيث بقدر ما يكون الحكم ممأسس يزداد الإعتقاد بشرعية القوانين والنظم³.

كما يستنبط sergio cotta ثلاثة أنماط "لايديولوجية الشرعية"⁴ في معرض استقرائه لطبيعة السلطة داخل المنظومة الغربية عبر التاريخ وهي **إيديولوجية الشرعية العقلانية**، و**إيديولوجية الشرعية التاريخية**، و**إيديولوجية الشرعية الوجودية**¹.

¹ إدريس خيضر، التفكير الإجتماعي الخلدوني وعلاقته ببعض النظريات الإجتماعية (الجزائر: ديوان المطبوعات الاجتماعية، 1992)، ص 141. انظر أيضا : هند عروب، مرجع سابق، ص 77. و خميس والي حزام، مرجع سابق، ص 32.

² عبد الله العروبي، مفهوم الدولة (المغرب: المركز الثقافي العربي، ط9، 2011)، ص 131.

³ هند عروب، مرجع سابق، ص 80. انظر أسضا: غسان سلامة، مرجع سابق، ص 23.

⁴ تستمد كل شرعية مكوناتها من تصور فلسفي محدد، هذا التصور الفلسفي هو الذي يمكن أن نطلق عليه اسم " إيديولوجية الشرعية"، فحين نتحدث عن إيديولوجية الشرعية نتحدث في الواقع عن الأطر النظرية والتصورات الفلسفية العامة التي تركز عليها

وما يثير للانتباه بعد تقديم ثلاثيات أنماط الشرعية المقدمة من طرف قلة من الباحثين السياسيين والمالية على التتميط الفييري أنها أضافت أو تبنت جميعها عنصرا جديدا يتمثل في **المكون الإيديولوجي** الذي أضحي يشكل مصدرا رابعا من مصادر الشرعية المتجلية في التقاليد والزعامة والمؤسسة، وقد يضيف البعض **الفاعلية** كمصدر مهم للسلطة وإن كان للفاعلية التي يتمتع بها نظام سياسي ما دور مهم في بناء شرعيته، وهذا ما أكده ليبست بقوله أن استقرار النظام السياسي سيكون في خطر إذا انهارت الفاعلية لمدة طويلة، وأنه لمعرفة مدى استقرار المؤسسات السياسية التي تواجه الأزمات لابد من معرفة نسبة شرعيته، ومدى علاقتها بالفاعلية.

وفي مقابل التتميطات الثلاثية المتأثرة بالتصنيف الفييري نجد تتميطا يشد عن القاعدة الثلاثية، متجاوزا بذلك ما بلوره فيير في معرض معالجته لمصادر الشرعية، والأمر يتعلق بثنائية **دولف سترانبرغر** dolf sternberge.

انتقد سترنبرغر الأنماط الفييرية واصفا إياها بالمثالية المجردة من أية مرجعية واقعية/تاريخية، وفي مقابل ذلك أنجز تتميطا يتكيف مع نماذج من نوع فينو منولوجي، وبناءا عليه بلور سترنبرغر نمطين من الشرعية **دينية ومدنية**²، ففي ما يخص نمط الشرعية الدينية الذي تتدرج ضمنه كل "سلطة قائمة على الوحي الديني والأوهام"، تحدث عنه **D. seternbenger** من خلال استعراض مجموعة من النماذج التاريخية التي تم في إطارها توظيفها كسلطة الملك الإله والتي هي من عطاء مصر القديمة، حيث كان الفرعون يعتبر نفسه ملكا وإلهًا، فالفرعونية والخضوع لها ليست ضرورة سياسية محضة بل هي التزام ديني، والشرعية في إطار النموذج الفرعوني هي أمر أكثر قوة من الحق وأسمى من كل تعليق حقوقي، فالشرعية الدينية هي كل شرعية تريد تجاوز المجتمع المدني وتستمد عناصرها ومقوماتها من قوى غريبة عن الإنسان والمجتمع، عكس الشرعية المدنية والتي هي كل شرعية تستمد وجودها من الاعتراف أولا وأخيرا

الشرعية، فالشرعية العقلانية مثلا كما يحددها فيير تستقي مكوناتها من الفلسفة السياسية الليبرالية كما حددها كل من منتسكيو وروسو. للمزيد أنظر: محمد ضريف، مساهمة في تحديد مفهوم المشروعية، مرجع سابق، ص 11.

¹ - لمزيد من التفصيل لما يخص تتميط s. cotta ومعنى الإيديولوجيات الشرعية الثلاث عنده أنظر: المرجع نفسه، ص 11-

12. وهند عرب، مرجع سابق، ص 81.

² -dolf romberger, "Typologie de la légitimité", in "L' idéé de l'gétimité...."op- cit. pp78.95.

بإرادة الشعب/ المجتمع المدني، ويدرج D. seternbenger ضمن هذا النمط الثاني من الشرعية عدة نماذج كالنموذج الاريستو- طاليسي، ونموذج المصلحة، كما يتحدث عن نظام الانتخابات التعااقبية¹.

في الأخير يمكن الخروج بنتيجة مفادها أن جل التتميطات المقدمة من طرف كوكبة من الباحثين ثلاثية أو ثنائية التتميط ترتبط بالمنظومة الغربية، لا منظومة العالم الثالث والمختلفة تماما عن المنظومة الأولى، وهذا لا يعني أنه لا يمكن لأي باحث أن يقوم بعملية إسقاط هاته التتميطات من أجل فهم وتحليل الأنظمة السياسية لدول العالم الثالث وهو ما تم في حقيقة الأمر الأخذ به من طرف العديد من الباحثين العرب أمثال سعد الدين إبراهيم، وغسان سلامة، وعبد الإله بالقزيز وهند عروب وأحمد بهاء الدين وغيرهم في محاولتهم لفهم طبيعة وعمل الأنظمة السياسية العربية على وجه العموم، وعلى هذا الأساس كان علينا السعي بالمبادرة لاقتراح تتميط ثنائي يتماشى مع البنية السياسية في منظومة دول العالم الثالث، وذلك استعانة بالتتميط الثنائي الذي تحدث عنه الباحث المغربي محمد ضريف.

01/ إيديولوجية الشرعية التقليدية traditionnaliste المتعددة المتكآت: وتعني مجموع

التصورات التي يعتنقها بعض زعماء المنظومة الثالثة، والتي من خلالها يريدون أن يستخدموا قنوات التحديث السياسي لتوطيد شرعية مستمدة من التاريخ/ التقليد، حيث يتم شحن القنوات التحديثية بحمولات تقليدية، وبتعبير آخر فإن إيديولوجية الشرعية التقليدية هي تلك "الإيديولوجية التي تتأسس على جعل الشرعية العقلانية في خدمة الشرعية التقليدية/ التاريخية و الدينية"²، أما فيما يخص متعددة المتكآت أي أن استناد نظام سياسي ما على إيديولوجية الشرعية التقليدية في حقيقته يستند عنصر التقليد ذو المتكآت المتخلفة، أو إلى بعض المتكآت التقليدية أو متكأ تقليدي واحد، ومن بين هذه المتكآت التقليدية نذكر: التاريخ، الدين، الثورة، العنف، المال، الجيش، الكاريزما... إلى غير ذلك من المرجعيات والموروثات التقليدية.


¹ - لمزيد من التفصيل أنظر: هند عروب، مرجع سابق، ص 83. و محمد ضريف، مرجع سابق، ص 9-10.

² - المرجع نفسه، ص 12.

02 / إيديولوجية الشرعية الحداثوية Moderniste القائمة على مرجعية اجتماعية وهي

التي تتأسس على الإخلاص لقيم الحداثة السياسية، فهي "فلسفة مغايرة للفلسفة التقليدية، فلسفة تريد أن تجعل الشرعية التقليدية/التاريخية الدينية في خدمة الشرعية العقلانية"¹، وعلى رأس قيم الحداثة السياسية الديمقراطية بمبادئها المختلفة، وسيادة القانون والدستور الذي يعكس سيادة الشعب و الذي هو بمثابة العقد بين المجتمعين السياسي والمدني.

الشكل رقم (03): يوضح أنماط الشرعية حسب مجموعة من الباحثين².



¹ - المرجع نفسه.

² - من إعداد الباحث وفقا للمعلومات السابقة.

ثانيا: أنماط شرعية الأنظمة السياسية لدول المغرب العربي.

أ/ الشرعية التقليدية ومكآتها المتعددة في حال النظم السياسية المغربية.

01/ الشرعية الدينية/ التاريخية في المملكة المغربية.

ترى الأستاذة المغربية هند عروب صاحبة أطروحة " مقارنة أسس الشرعية في النظام السياسي المغربي " أن المرجعية الثقافية للنظام السياسي المغربي قد نسجت من رزنامة فكرية تقليدية تشكل التعقيد الايديولوجي لهذا النظام لتألفها من الديني والقدسي والسند الشريف والتاريخي والعنف بوجهيه الرمزي والمادي، وقد حاكت هذه المنظومة الرمزية الشرعية المميزة للنظام السياسي والمتجلية في الشرعية التقليدية أنوية النسق السياسي الصلبة والثابتة، التي تلعب دورا نافذا/متنفذا، وفاعلا مركزيا في تحريك خيوط النظام السياسي المغربي بمكونات ورسم ملامحه، بينما طوعت الشرعية الحديثة الدستورية لتغذية الشرعية التقليدية المركزية وتقويتها وضخها بمعطيات الاستمرارية، إذ لا تعدوا أن تكون الشرعية الحديثة مجرد متغير في قلب إستمرارية، كما منحت هذه التوليفة الشرعية أيضا الملك قطب الرحي في النسق السياسي، أدوارا يمارس عبرها سلطته المطلقة كسيد للزمين المادي والروحي، كأمر المؤمنين، وكملك عصري مالك للقرارات ومراقب للمجلات والحكم في النزاعات¹.

وفي تحليلنا لرأي الأستاذة ومحاولة منا لفك طلاسم دراستها لأسس شرعية النظام السياسي المغربي نكشف أن الملكية المغربية لا تستمد قوة استمرارها من قدرتها على إنتاج الشرعية، وتجديد أشكال التواصل مع نخبة المجتمع ومكوناته فحسب، بل من تنوع أنماط الشرعية وتعددتها وتداخلها وانصهارها أيضا، والمتتبع لتطور النظام السياسي المغربي يكتشف على أنه تأثر بتقاليد الدينونة ولذلك فقد وجد أساس شرعيته في الشرعية الدينية طبقا للتعاليم الإسلامية والتقاليد العريقة مع محاولة إرساء دعائم الهياكل الديمقراطية الحديثة متمثلة في التنظيمات الحزبية وجماعات المصالح المختلفة، وفي ضل هذه التقاليد أصبح الملك أميرا للمؤمنين ورمزا للسيادة بعد أن تمتع بكل من السلطة الزمنية والدينية كما نجح في إضفاء نوع من القداسة على السياسة التي حددت معالمها

¹ - هند عروب، مرجع سابق، ص 147.

التعاليم الإسلامية، إلا أنه ما لبث ان استغل الدين كتكتيك سياسي لتدعيم سلطته السياسية وإحياء التقاليد الملكية المغربية القديمة¹.

لقد ذهب العديد من الدارسين للنظام السياسي المغربي إلى تحديد المرتكزات الأساسية في المرجعية التقليدية التي يركز عليها ذلك النظام، وأهمها أربعة مرتكزات وهي:

أولاً: المرتكز الديني/القدسي²:

حيث يستند النظام المغربي على الرمزية الدينية ورمزية المظلة، ورمزية الأضحية، وطقوسية الزواج الأول للملك، وطريقة استقبال الضيوف من رؤساء وملوك وممثلي الوفود والسفراء، والانحناء والتقبيل.... الخ، غير ذلك من الطقوس والرموز التي اتخذتها الملكية المغربية مبرراً لحكمها المطلق، وما هو مرجو من مثل هذه العمليات التسويغية إلا تحقيق التعالي السياسي والرمزي للحاكم عن المحكوم، لذلك لا ينفصل أمير المؤمنين عن الملك العصري في ذات الحاكم المغربي، بل إن مؤسسة إمارة المؤمنين تتخذ مكانة متقدمة عن مؤسسة الملكية الدستورية.

ثانياً: النسب النبوي:

حيث يستخدم الشرف في المغرب كآلية من آليات شرعنة النظام، إذ أن العاهل المغربي رجل لا ككل الرجال فهو شريف، سليل الأنبياء، جده النبي محمد تعود أصوله إلى النبي اسماعيل، لذلك وجب النظر إلى العرش العلوي باحترام³، والسلطان الشريف يعمل على إنتاج تشكيلة أيديولوجية متمحورة حول شخصه، موظفا مجموعة من الرموز تسمي فاعلة على مستوى الشرعية

¹ - محمد سلمان، "النخبة السياسية في المغرب"، في: محمد سلمان وآخرون، النخبة السياسية في العالم العربي (القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، ط1، 1996)، ص495.

² - أغلب إن لم نقل جل الدراسات السياسية في المغرب الأقصى تؤكد أن المقدس هو المصدر الرئيس والفاعل الأساسي في شرعنة النظام، لمزيد من التفصيل في ما يخص مقارنة الشرعية الدينية في المغرب أنظر للدراسات المنشورة في مجلة وجهة نظر المغربية، العدد48(ربيع 2011).

³ - البشير المتاقي، الحركة الإسلامية والمشاركة السياسية بالمغرب حركة التوحيد والإصلاح وحزب العدالة والتنمية نموذجاً (المغرب: مؤسسة كونراد أديناور، ط1، 2009)، ص95.

السياسية الدينية¹، هكذا تصبح شرعية السلطان مستمدة من ذاته، ليس فقط لكونه من آل البيت، بل أيضا لأنه ممثل الشرعية الإسلامية الحقة وفق المنطق الثيوقراطي.

ثالثا: المتكأ التاريخي:

حيث النظام المغربي ككل الأنظمة الملكية يرتكن دائما في تحديد هويته السياسية على التاريخ والدين²، حيث أفضى إلى بناء تاريخ يرتكز من ناحية على أسس إسلامية من حيث النسب ونشر الدعوة ومحاربة الكفر، ومن ناحية ثانية يرتكز إلى النزعة الأسطورية في تقديم الملك كنموذج مثال وكبطل وطني غاز أو محرر أو موحد... ومن ناحية أخرى يلجأ الخطاب التاريخي الرسمي إلى تدوين صفحاته بالإستعانة بمأرخي البطلات مستخدمين اللغة العربية نظرا لقدسيته، فالماضي السياسي يلعب في الخطاب الملكي المعاصر دور الصانع الذي نسج عبر أحداثه ووقائعه تاريخ بلد وشعب، يكتب الحسن الثاني في كتابه التحدي " انها الملكية هي التي صنعت المغرب، وأنه من الصعب كذلك فهم بلدا من غير معرفة تاريخ ملوكنا)، في هذه المقولة لم يعد التاريخ موردا شرعية الملكية، بل أمست هذه الأخيرة هي الصانعة لهذا المورد.

رابعا: مرجعية العنف:

حيث ينتجأ الحكم المغربي إلى العنف لستر شرعيته عن طريق إرساء قواعد نظام يتسم بالمركزية والمراقبة الشديدين للناس والمجال، ويسعى إلى إمتلاك شرعية دائمة عن طريق قدرتها على التحكم في العنف، ولا يكثرث الحكم في المغرب بإقتناع منافسيه، بقدر ما يهتم بفكرة الإنتصار

¹ حسب الباحث المغربي محمد شقير السلطان والنظام المغربي هموما يتخذ مجموعة من الطقوس من أجل إضفاء الشرعية وهالة من القدسية وتهيكل التعالي السياسي للسلطة ويحدد أهمها: رمزية المضلة الدالة على أن السلطة السياسية في المغرب هي ظل الله في الأرض، والألقاب الدينية (أمير المؤمنين، إمام، خليفة...) التي تؤكد وترسخ دائما سمو السلطة السياسية وتعاليتها، وتمنح للعاهل مكانة مميزة داخل النسق السياسي المغربي، ورمزية الشجرة النبوية أي ذلك الانتساب إلى البيت النبوي الذي يعطي دائما الشرعية الرمزية لتسلم زمام السلطة، ورمزية البيعة التي تعتبر كرمز للارتباط بالماضي وكرمز للتجدد السياسي، ورمزية ذبح الأضحية التي تلعب دورا أساسيا في الحياة السياسية العربية الإسلامية وبالاخص في النظام السياسي المغربي بما تحمله من رمزية سياسية، فهي كرمز للإقتداء السياسي (مثلا تخصيص أضحية لقادة سياسيين معينين يرمز إليهم دائما بأنهم قادة قد ضحوا في سبيل أوطانهم)، وكرمز لتجدد النقاء السياسي. لمزيد من التفصيل أنظر: محمد شقير، إولايات الشرعية السياسية، مرجع سابق، ص 63-68.

² رشيد شريت، طبيعة العلاقة واستراتيجية التحكم في الحقل الديني المؤسسة الملكية والمسألة الدينية بالمغرب، وجهة نظر، ع50(خريف 2011)، ص51.

وحشد كل الإمكانيات لتحقيق ذلك بما فيها العنف بشتى صنوفه، ومن بين أهم المؤسسات التي احتلت مكانة مهمة في النسق المغربي من أجل الحفاظ على بقاء الطابع الإكراهي على السلطة وأنماط الشرعنة القائمة المؤسسات الأمنية العسكرية¹

مما سبق يتضح ان النظام المغربي نظرا لطبيعته السياسية يستند من جهة على التقنية التاريخية العرفية ومن ناحية ثانية على الرمزية الدينية في تحديد هويته وشرعنته السياسية.

2/ الشرعية الثورية/ الكاريزمية في الجزائر.

يمكن تحديد أهم المتكآت التقليدية التي يتكأ عليها النظام السياسي الجزائري في ما يلي:

أولاً: المتكأ التاريخي الثوري والأيدولوجي الكارزمي :

" إن السلطة السياسية في الجزائر استمدت شرعيتها من إدعائها بأنها خلقت المجتمع الجزائري..."²، " إن حكومة ما بعد الاستقلال من منطلق صنعا وتبنيها للثورة التحريرية الوطنية تتخذ وبشكل طبيعي التاريخ كمصدر أساسي للشرعية السياسية..."³، " بعد صدمة الاستقلال كانت السلطة المشكلة من النخبة المفرنسة والعسكرية بعمومها، تستند على الشرعية الثورية بشكل مباشر من أجل تحريك الوعي الجمعي الشعبي، الذي لم ينتظم بعد..."⁴، "... تستمد جبهة التحرير الوطني شرعيتها بشكل جوهري من تاريخ الجزائر المعاصر وحرب الاستقلال..."⁵، " .. لم ينجم استقلال الجزائر ولا شرعية جبهة التحرير عن استشارة شعبية رسمية، فهاتان الشرعيتان ناجمتان عن تاريخ التحرير، ان شرعية جبهة التحرير الوطني كحزب وحيد هي شرعية تاريخية..."⁶

¹ - أحمد فال السباعي، تطور شرعية التغلب في دساتير الدول الإسلامية، مجلة أبحاث، العدد 61-62، 2005، ص114.

² - عبد الباقي الهرماسي، المجتمع والدولة في المغرب العربي (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط3، 1999)، ص 103.

³ - Mohamed tahar Ben Saad, le régime politique Algerien: de la légitimité historique a la lgitimité consitutionnelle, Alger: ENAL, 1992, p.108.

⁴ - عبد العزيز خواجه، الخطاب الديني وأزمة المرجعيات في الجزائر، مجلة الوحدات للبحوث والدراسات، ع3، 2008، ص 24.

⁵ - بن جامين استورا، ترجمة صباح ممدوح كعدان، تاريخ الجزائر بعد الاستقلال (الإسكندرية: الهيئة العامة السورية للكتاب،

(2012)، ص24.

⁶ - المرجع نفسه، ص 25.

هكذا يتفق العديد من الباحثين إن لم نقل جلهم على ان عنصر التاريخ يحضى بمكانة مركزية في تأسيس شرعية الدولة الوطنية في الجزائر، فقد تأسست شرعية جبهة التحرير الوطني على قاعدة النضالات التي قادها أعضائها، والتضحيات التي بذلها من أجل تحقيق الاستقلال واسترداد السيادة الوطنية¹، والخطابات الشعبوية الثورية دلالة على ذلك : " كخطبات احتفالية حيث يسود المديح، وظيفتها الاحتفال ببناء الدولة الجزائرية بواسطة أبطال بعينهم مقدمين نماذج، ففي صنع الذاكرة الجمعية يحتل سجل الرموز البطولية مكانا مركزيا لتقوية كثافة الذكرى ومكافحة النسيان في بلد يخرج من عصر طويل من الاحتلال الاستعماري " بالتاريخ نسلح شبابنا بوطنية أجدادهم " ، " قوة الماضي"، " تصويب الأعمال العظيمة على حقيقتها"، " في الذواكر الحية لأولئك الذين صنعوا الثورة" ...².

إن قيادة البلاد نحو مرحلة التحرر والاستقلال هو الذي أعطى لجبهة التحرير الوطني المكانة والحق دون غيرها في قيادة البلاد وإعادة بناء مؤسساته، أي أنها الأولوية والأسبقية في امتلاك الشرعية والتعبير عنها، هكذا عدت مقولة الكفاح الوطني والرهان عليها لتقديم ذاتها أي جبهة التحري - بعد ما عملت على اقصاء حركة مصالي الحاج وتوقيف نشاطها - مقبولة لقيادة البلاد، فتأسيسا على هذه النظرة لم تتردد جبهة التحرير الوطني في الدفاع عن جدوى هذه المقولة في جل الوثائق المؤرخة للحظات الإنعطافية في تاريخ الجزائر، إذ عكست أغلب الوثائق التي وثقت في المرحلة الاحادية الحزبية النظرة المتشددة على مكانة جبهة التحرير الوطني وأحقيتها في امتلاك الشرعية والتعبير عنها³، حيث قضى الفصل الثاني والعشرون من دستور 1963 بما يلي: " ليس لأحد الحق في اساءة الحقوق والحريات المنصوص عليها للمساس باستقلالية الامة، والوحدة الترابية والوحدة الوطنية، ومؤسسات الجمهورية، والتطلعات الاشتراكية للشعب، وإلى مبدأ وحدة جبهة التحرير الوطني"⁴، كما ان قارئ ميثاق 1986 يلمس بوضوح الفلسفة التي تحكمت في صياغة هذا النص الذي لا يختلف اثنان في كونه مرشد للدولة ومناطق ايدولوجيتها، فكرتان

¹ - امحمد مالكي، الدولة في المغرب العربي الإرث التاريخي وأنماط المشاركة السياسية(مراكش: المطبعة والوراقة الوطنية، ط1،

(2001)، ص 220.

² - بن جامين ستورا ، مرجع سابق ، ص 105.

³ - امحمد مالكي ، الدولة في المغرب العربي، مرجع سابق، ص 222.

⁴ - دستور 1963.

مركزيتان يشددان عليهما تمهيد الميثاق الوطني تتعلق الأولى بالإستمرارية التاريخية التي تعتبر جبهة التحرير الوطني وارتتها، وضامنة صيانتها، في حين تخص الثانية الموقع المميز للجبهة ضمن حلقات هذه الاستمرارية، فبعد استحضار الميثاق مراحل تاريخه الطويلة الموسومة بـ " الازدهار والمجد والاستقرار، والانتاج الفكري والحضاري" إنتقل الى ابراز دلالات حدث فاتح نوفمبر 1954 وقيمة الثورة في سياقه¹.

هكذا نجد رؤساء الجزائر - خاصة في المرحلة الاولى من بناء الدولة الحديثة- تستمد سلطتهم شرعيتها من ارتباطها بما أنجزته وقدمته شخصية الرئيس الكاريزمية التاريخية، فالمكانة الثورية التي كان يتمتع بها الرئيس أحمد بن بلة لقيت دعما وسندا حتى من قبل النظم السياسية الاقليمية، في حين كانت سلطة الرئيس بومدين تستمد شرعيتها من كونه نخبه كاريزمية وشخصية عسكرية متفردة بالحكم في المقام الأول وتضفي على صلاحياته التي كرسها له دستور 1976 على أساس أنه يحتل مكانة بارزة في النظام السياسي ككل.

من هنا يتضح لنا والى جانب المتكأ الثوري وشخصنة السلطة المتكأين الايديولوجي والكارزمي الذان تستمد السلطة الجزائرية نصيبها من الشرعية على الاقل في المرحلة الأولى من مراحل بناء الدولة الحديثة ، حيث نجد توجهات السلطة السياسية ومنذ البداية في تكوين الدولة قائمة على بنى أيديولوجية، وخير مأكد على ذلك ميثاق طرابلس الذي جاء فيه وجوب بناء دولة قوية حديثة ذات أسس ديمقراطية معادية للإمبريالية ولا يتم ذلك سوى عن طريق السيطرة على الشعب²، فالنظام السياسي ومنذ الاستقلال تبنى أيديولوجية متمثلة في التوجه الاشتراكي والعمل في إطار الحزب الواحد، هو التوجه الذي تسير وفقه عملية بناء الدولة وكذا التنمية الوطنية والتعبئة الجماهيرية، ولإضفاء الشرعية على الاعمال التي قام بها بومدين فيما بين 19 جوان 1965 و 19 جوان 1976، ولتوضيح أيديولوجية النظام السياسي واهدافه جاء الميثاق الوطني الذي أصبح كوثيقة أيديولوجية للشعب وللنظام والمرجع الأساسي لأي تأويل لأحكام الدستور.

¹ - لمزيد من التفصيل انظر: ميثاق 1986.

² - L'Ahouri Addi , L'impasse du populism L'Algérie : colictivité politique et construction, Alger :

إن القراءات التحليلية لمضمون الميثاق الوطني تبين لنا انه جاء ليؤكد أولوية الحزب وليرد له الاعتبار إلى جانب الدولة، ومهما يكن فإن النظام السياسي الجزائري من خلال طرحه مشروع الميثاق للمناقشة محاولا لكسب الشرعية الايديولوجية الوطنية كسب القاعدة الشعبية، وعلى ذلك أعتبر الميثاق بمثابة الإقرار الصحيح على شرعية النظام والسلطة.

ثانيا: المتكأ العسكري

إضافة إلى الأسس التاريخية الدينية والثورية يستمد النظام السياسي الجزائري قوته وشرعيته من المؤسسة العسكرية التي أدت دورا مهما في المسار التاريخي السياسي بجميع تعقيداته، فهي تعتبر المحرك الفعلي للنظام خلافا للنظامين التونسي والمغربي ولو بالشكل النسبي، فالجيش الوطني الشعبي الجزائري حارس الوطن وحامي الثورة والمشارك في التنمية، فضلا عن الدور الذي أداه من أجل إستقلال البلاد¹.

وبعد الاستقلال تحولت تسميته من جيش التحرير الوطني إلى الجيش الوطني الشعبي والذي لم تغفل النصوص الاساسية للجمهورية على التذكير بالعلاقة الروحية والإمتداد التاريخي، والطبيعي الموجود بينهما، وهو ما أعطى للجيش شرعية ثورية دعمتها شرعية دستورية قانونية من خلال ما منحه دساتير الجمهورية من ضوء أخضر لممارسة السياسة وتولي مختلف الأدوار السياسية الرائدة داخليا وخارجيا، فهو الذي تولى مهمة بناء الدولة والمجتمع وحتى بناء الأمة الجزائرية خاصة في مرحلة الرئيس بومدين الذي جمع بين يديه المناصب المهمة فهو رئيس مجلس الثورة، ورئيس الحكومة، ووزير الدفاع الوطني....، بمعنى آخر هو السلطة والقوة² ولما لا هو الدولة " في الجزائر، الجزائر تأخذ حقيقتها من الجيش وليس من البرجوازية أو طبقة عميلة، وهذا يتطلب أن لا تظهر أو تفرض من الخارج وفي تمثلات الدولة فإن الجيش والدولة لا يتميزون..."³، فبعد انقلاب عام 1965 كتب عالم الاجتماع عبد القادر بن جغلون واصفا السلطة

¹ - فدوى مرابط، السلطة التنفيذية في بلدان المغرب العربي دراسة قانونية مقارنة(بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط1،

(2010)، ص 40.

² - عبد العالي دبله، الدولة الجزائرية الحديثة الاقتصاد والمجتمع والسياسة(القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، ط1، 2004)،

ص 57.

³ - المرجع نفسه، ص 59.

الجديدة يقول : " يجب ان نربط معا في وقت واحد بين البنيات الثلاث دولة/جيش/ جبهة التحرير الوطني حتى تصبح مثلثا وظيفيا وتأميما لكي يطوي النسيان عدم شرعيتها الأصلية..، فلقد استولت بيروقراطية عسكرية على السلطة وأطرت المجتمع بالإستبداد بذريعة الحيلولة دون أي انفجار للإطار الوطني لكن لا يوجد شيء أكثر خطورة لدى هذه السلطة المفروضة بالقوة من فقدان الشرعية، إذن أصبحت جبهة التحرير الوطني مكان الشرعية الرمزية.."¹

هاته السمة التي يتحلى بها الجيش في الجزائر: تنظيم عسكري سياسي يظم أهم وأقوى مؤسسة من مؤسسات الثورة، بل هو أداة الثورة في تنمية البلاد وبناء الاشتراكية...، أكسبته الشرعية كحافظ للنظام ومدافع عن عملية التحول نحو الاشتراكية²، على ذلك صبت في فترة بومدين مجمل التفاعلات السياسية للنظام في تكريس السلطة العسكرية باسم الشرعية الثورية، كما قام النظام السياسي في تلك الفترة بفرض سيطرته على حزب جبهة التحرير الوطني في المجال التعبوي السياسي الإجتماعي لدعم النظام الذي لم يسمح بوجود معرضة رسمية أو غير رسمية، خاصة مع احتكار القيادة العسكرية السياسية وسائل العنف وضبطها حدود المجال السياسي الشرعي الذي لا يوجد خارجه سوى العنف والهامشية³.

تلك هي السمة البارزة في النظام السياسي الجزائري منذ الاستقلال، ألا وهي شخصنة السلطة والنزوع نحو إقصاء الآخر واستعمال العنف للوصول الى السلطة والبقاء فيها، إنه منكأ العنف وشرعية القوة. " من يمتلك القوة يمتلك السلطة"⁴، ولكن القوة لا تكفي لإضفاء الشرعية على السلطة، فالدولة تضيف الشرعية على نفسها عن طريق ضمان المعايير الموضوعية الموجودة قبلها وأمامها.

فتاريخ الجزائر الحديث تاريخ الانقلاب المستمر على الشرعية (التاريخية أو الثورية أو الحزبية أو الشعبية أو الانتخابية) بالطرق السلمية أو العنيفة في الأغلب على الساحة السياسية

¹ - بن جامين ستورا ، مرجع سابق ، 79-80.

² - والي حزام ، مرجع سابق، ص 133.

³ - أحمد منيسي (محررا)، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي(القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، 2004)،

ص 137.

⁴ - مكيا فيلي.

حسب قناعة شائعة اكدها الطاهر الزبيري بقوله: " ألاحظ فقط أن التداول على السلطة من فريق لآخر لم يرجع إلى الشرعية إلا كتبرير بعدي لأمر واقع، فهل استيلاء بن بلة على السلطة عام 1962، كان شرعيا مقابل الهيئات السياسية العليا للثورة(المجلس الوطني والحكومة المؤقتة)؟ وماذا يعني 19/06/1965 من الناحية الدستورية؟ وهل كان نصيب بن جديد من طرف من تبقى من طرف أعضاء مجلس ضامر للثورة نموذجا للديمقراطية"¹، يفهم من هذا القول أن تداول السلطة في الجزائر الحديثة تميز منذ البداية بطابعه العنيف الذي ارتبط اساسا بنخبة السلطة العسكرية (اعتلى بن بلة السلطة كرمز سياسي بفضل دبابات بومدين، وتلاه بومدين بانقلاب عسكري مستندا للشرعية الثورية وقوته العسكرية، وبعد ذلك بن جديد بإرادة وفرض المؤسسة العسكرية....والكل أي الثلاثة خارج عن إرادة الشعب).

إنها قوة الجيش، قوة القوة إلى جانب قوة الرمز (الثورة كرمز)، كيف لا وهو مؤسسة فوق المؤسسات وسابق لها " ..الجيش...هو احدى مكونات الدولة التي لا تشكل إرثا استعماريا مثل بقية أدوات الدولة الأخرى"²، ومتعدد جوانب التكوين (عسكري، سياسي، اقتصادي، ثقافي)³ " ولما كان الجيش الوطني الشعبي امتداد لجيش التحرير الوطني، والجهاز الوحيد المنظم المالك للقوة، وكونه يتولى إلى جانب مهمة الدفاع مهمة التنمية بمختلف أوجهها، وصاحب السلطة الفعلية، والدستور لم يتردد في دسترة هذا الدور، مما جعل من الجيش القوة المسيرة للمجتمع بواسطة قادة الجيش..."⁴.

مما جاء سابقا يمكن القول من ميزات الدولة الجزائرية التأكيد على الدور السياسي للمؤسسة العسكرية في محاولة لإعطاء الشرعية لتأسيسها للسلطة السياسية، وتدخلها في ممارسة السياسة بفعل تغلغلها في مختلف مستويات المؤسسات السياسية من القاعدة إلى القمة، فكل النصوص الصادرة تمجد وتقنن الدور السياسي للجيش.

¹ - اسماعيل فيرة وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 2009)، ص 91-92.

² - ميثاق الجزائر 1964.

³ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 76-57 مؤرخ في 7 رجب عام 1396 الموافق ل 5 يوليو سنة 1976

يتضمن نشر الميثاق الوطني، ص93

⁴ - بوشعير، النظام السياسي الجزائري(عين المليلة: دار الهدى، ط2، 1993)، ص163.

03/ الشرعية التاريخية/ الكاريزمية في تونس.

ترى الدكتورة منى أبو الفضل في ثنايا تحليلها للنظام التونسي في كتابها -المدخل المنهجي لدراسة النظم السياسية العربية - أنه يعد من " أكثر النظم اصطباغا بالشرعية، ومرجع ذلك هو قدرة النظام نفسه على ان يحقق قدرا من التوازن بين عناصر ومصادر الشرعية المختلفة (الشخصية، الفكرية، العقائدية، البنائية)¹"، يفهم من هذا الرأي أن النظام السياسي يستند إلى العديد من المصادر لتبرير شرعيته في الوقت نفسه، ولعل ذلك من اهم العوامل التي هيئت الفرصة لاستمرار النظام التونسي في عهد بورقيبة وما بعده على الرغم من سمته التسلطية والطبيعة الباتريمونيالية، إلا أنه استطاع أن يحضى ولو بالحد الأدنى من القبول العام والإحترام لدى القاعدة الشعبية، ونوع من الاستقرار، وذلك باتباع نوع من العقلانية والعلمانية والمركزية لتشكل هاته الثلاثية المحاور الكبرى لعملية بناء الدولة في تونس حسب الدكتور عبد الباقي الهرماسي²، وهو التوجه الذي سار عليه الحزب الدستوري الجديد^(*) بقيادة بورقيبة المنتزع للزعامة السياسية، وهو المشروع السياسي المعقلن الذي أدى حسب الباحث توفيق المدني بالدولة التونسية الى طغيانها على المجموع الإجتماعي³

فقد قام الحبيب بورقيبة منذ توليه السلطة بتبني نظام الحزب الواحد، ولو أنه كان يحاول أن يخفي ذلك تحت ستار تكوين جبهة وطنية، وذلك حتى لا يبدو لأول وهلة متعارضا مع مبادئه الليبرالية السابقة، حيث ارتكز البرنامج السياسي للحزب إلى غاية الاستقلال على نظام سياسي ودستوري، يمكن الشعب التونسي من وسائل للحكم تعتمد على النظام الليبرالي، لكن بعد الاستقلال توجه بورقيبة الى نظام الحزب المهيمن "الحزب الدستوري الجديد" واصبح يمارس السلطة - بعد

¹ - منى أبو الفضل، المدخل المنهجي لدراسة النظم السياسية العربية(القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 2013)، ص 311-312.

² - الهرماسي، مرجع سابق، ص 25.

^{*} - يرجع أصل الدستور الجديد إلى عام 1920، وقد ترأسه الحبيب بورقيبة حيث وضع أول قانون لضبط الحزب في مؤتمر قصر الهلال في مارس 1934، وروعت انذاك الظروف التاريخية، إذ كان من أهم أهداف الحزب في ذلك الوقت هو الحصول على أكبر عدد من الأصوات لأن كثرة العدد تمكن من التحدث باسم أغلبية الشعب أمام فرنسا.

³ - توفيق المدني، سقوط الدولة البوليسية في تونس(بيروت: الدار العربية للعلوم ناشرون، ط1، 2011)، ص 09.

إصدار الدستور الدائم للجمهورية التونسية في 01 يوليو 1959 - باعتباره زعيما للحزب و يستمد فكره السياسي والتنظيمي من هذا الحزب رئاستا للدولة¹.

فتميزت الحياة السياسية في تونس كما في الجزائر بسيادة مبدأ الحزب الوحيد على الأقل حتى حدود بداية عقد الثمانينات، فتأسس الشرعية على خلفية النضال الوطني ساهم في صياغة فكرة احتكار المجال السياسي واستبعاد كل القوى التي من شأنها التنافس حول الدولة والسلطة، وتأطير المجتمع.

هكذا ستطبع قيادة حزب الدستور الجديد النضال الوطني واحتكاره الشرعية التاريخية الفكرة الدستورية والمؤسسات السياسية المنبثقة عنها، فقد حظيت البورقيبية بمكانة مركزية في مؤسسة الخطاب الرسمي وصياغة ايديولوجيته على امتداد العقدين اللذين أعقبا الاستقلال، فشرعية حزب الدستور الجديد إذا تستند إلى صدارة موقعه في العمل الوطني فمنذ 1930 غدا على رأس الحركة الوطنية التونسية، مقارنة مع الحزب الدستوري القديم والحركة الشيوعية، مستفيدا في الوقت نفسه من تناقضات الحماية الفرنسية، بيد أن قوته لا تكمن في قيادته العمل الوطني وتوجيهه له، بل ترجع أيضا إلى مكانة زعيمه الحبيب بورقيبة وموقعه المتميز داخل النخبة الوطنية وقتئذ².

فمسار العمل الوطني الذي قاده حزب الدستور بزعامة الحبيب بورقيبة جعل النخبة التونسية تأسس شرعيتها غداة استقلال البلاد على رصيدها النضالي، وتجربتها في الكفاح الوطني، على أساس هذا نلمس قيمة التواصل المؤسس لشرعية حزب الدستور الجديد، حين نفحص عمق تغلغل ونفاذ البورقيبية في الحقل السياسي التونسي، وهيمنتها على دائرة الخطاب الرسمي، فعلى سبيل المثال سقوط المونارشية البايكوية (الملكية) لم يشكل أي صعوبة تذكر بسبب المكانة المحورية لحزب الدستور الجديد ورأسمال الرمزي الذي يحظى به، لذلك لم تجد البورقيبية تنازعا في موضوع الشرعية وآليات التعبير عنها، حيث بدت القوة المؤهلة بامتياز لتعبئة المجتمع والسعي إلى تجسيد مطامحه في التحرر والتنمية والتقدم، الأمر الذي عكسته العديد من الوثائق الرسمية على امتداد السنوات الأولى التي أعقبت الاستقلال، ففي الإعلان الرسمي عن انتخاب المجلس

¹ - فدوى مرابط، مرجع سابق، ص 62.

² - امحمد مالكي، الدولة في المغرب العربي، مرجع سابق، ص ص 212-233.

التأسيسي لعام 1962 تم تأكيد هذا التصور في تأسيس الشرعية، بالقول: "أيها المواطنون تحت قيادة المجاهد الأكبر يقدم الحزب الحر الدستوري التونسي إلى رئاسة الجمهورية وإلى المجلس القومي عددا من المواطنين الأشراف، (...) كما أنه يضع قائمات الوحدة هذا تحت نظر الشعب، وهو مؤمن بجسامة مهمته التاريخية ما دام ممثلا للإرادة الشعبية، قويا بفعل ثقة الشعب فيه"¹.

تجدر الإشارة إلى أن استراتيجية الهيمنة المعتمدة من لدن حزب الدستور الجديد بتوجيه من بورقيبة على الحقل السياسي باسم الشرعية التاريخية التي استند إليها الخطاب الرسمي المؤسس على البرقيبية، امتد إلى المجال الاجتماعي والثقافي، وحتى المجال الديني عبر اختراق المؤسسات التعليمية والثقافية المحسوبة تاريخيا على الحقل الديني كجامعة الزيتونة.

نخلص وفقا لما سبق أن قيام المشروع التحديثي لبناء الدولة في تونس كان بالأساس مرتكز على تجربة الحزب الشمولي الواحد، وشرعية الزعامة الفردية السياسية والتاريخية للرئيس بورقيبة²، هذه الظاهرة الاستبدادية المحدثة المتجسدة في الحكم الشخصي للرئيس بورقيبة المعتبر نفسه الرمز الحي لشكل الدولة غير الشخصي وذلك بحكم ما كان يتمتع به من شرعية تاريخية وقدرات خطابية وحضور سحري عبر سلطته الأبوية، حيث نصب نفسه مجاهدا أكبر لا يمكن المس أو التناول على زعامته الانفرادية³ أدت إلى تجاهل المالك الأصلي للحق في صنع القرار وشرعية السلطة ألا وهو الشعب.

بإيجاز النظام التونسي منذ الاستقلال خصوصا في فترة الحزب الواحد يتكأ على ركيزتين أساسيتين لتبرير شرعيته وهما المتكأ التاريخي الثوري (الذي يستند إليه الحزب المهيمن والوحيد حزب الدستور الجديد) والمتكأ الشخصي الكارزمي (الشخصية الكارزمية لبورقيبة)، بالإضافة إلى ذلك متكأ (ولو نسبيا مقارنة بالجزائر) المخابرات التي تستمد إقرارها من الخوف لا من الشرعية، والتي لا تعترف بأن السياسة هي مشاركة ايجابية من جانب الشعب في الشأن العام، وهي حق من

¹ - المرجع نفسه، ص 214-215.

² - توفيق المدني، المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي (بيروت: منشورات اتحاد كتاب العرب، 1997)، ص 25.

³ - رفيق عبد السلام بوشلاكة، الاستبداد الحائث العربي التجربة التونسية نموذجا"، في: علي خليفة الكواري (محررا)، الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004) ص 85-137.

حقوق المواطن، بل تعترف بأن السياسة هي حكر على الدولة البوليسية¹، ولا شيء غيرها، الأمر الذي أدى إلى قيام شرعية السلطة على قوة البطش العاري، لا على شرعية المثلث الجدلي أو الثالث المقدس: الوطن والقانون والحرية.

ب/ الشرعية الحديثة أو المكتوبة كواجهة ديمقراطية.

لقد انصبت اجتهادات المهتمين بالدراسات القانونية وتحديد الدستور على التوفيق بين المصادر التقليدية والمصادر العصرية لممارسة السلطة، من خلال أخذهم بعين الاعتبار الجوانب الفقهية عند صياغة المنظومة الدستورية لدول المغرب العربي²، ففي حالة المملكة المغربية نجد أن القانون الملكي يأخذ بثنائية الأصالة والعصرنة عبر ازدواجية الأمير الخلفي والملك الدستوري التي يكرسها الفصل 19 الذي يمثل لذاته مؤسسة فوق الدستور عينه، كما نجد أن الدستور المغربي يكرس ثنائية المرجعية: البيعة من جهة والقوانين الوضعية من جهة أخرى، وهكذا يسند الدستور المغربي إلى الملك العديد من السلطات والصلاحيات وعلى رأسها ما يقره الدستور من مرجعية وضعية لمبدأ التشريع خارج عن المبادئ الوضعية ويكرس بذلك ازدواجية المنهل، ويعيد تسجيل شرعية تقليدية لم تعد تقليدية تماما ما دام تدرج في خطاب وإجراءات جديدة³، وذلك حسب عبد الله حمودي.

في حين ترى الأستاذة هند عروب أن إندماج المكونات الثقافية الإيديولوجية الهجينة في بنية النظام السياسي ولد امتلاك هذا الأخير شرعية تقليدية بقناع حدائي، أو ما أسمته بالتطويع الحدائي لخدمة استمرارية التقليدي، حيث نجد أن مهمة الدستور الأولى تكمن في تكريس أولوية الشرعية الدينية- التقليدية والحفاظ على سمو مكانة المؤسسة الملكية بحيث لا يعدو أن يكون الملك الدستوري إلا امتداد لأمر المؤمنين، ودسترة الإرث المخزني ومن ثم دسترة للخلافة، فالوثيقة نسجتها الخلافة والسلطنة والتقاليد بلغة روح القوانين لضمان ودوام مؤسسات تاريخية من خلا

¹ - توفيق المدني، سقوط الدولة البوليسية في تونس، مرجع سابق، ص 13.

² - محمد الطوزي، ترجمة: محمد حاتمي وخالد شكراري، الملكية والاسلام السياسي في المغرب (المغرب: نشر الفنك، 2001)، ص 80.

³ - عبد الله حمودسن ترجمة: عبد المجيد جحفة، الشيخ والمريد النسق الثقافي للسلطة في المجتمعات العربية الحديثة (المغرب: دار توفيق للنشر، ط4، 2010)، ص 37.47.

استعمال آليات عصرية والتحكم فيها، وإعادة صياغة التقليد لتقريبه من المتطلبات التاريخية والسياسية المعاصرة، فنكون بذلك أمام ممارسة دستورية تقليدانية (فالمميزات العامة للملكية كررت صياغتها بدون إدخال أي عنصر جديد) وذلك حسب وليام زرتمان.

فما الدستور إلا تجديد لرباط " البيعة المقدسة التي جمعت دائما بين الشعب والملك والتي هي شرط لكل انتصاراتنا" على حد تعبير الحسن الثاني، وذلك بعد أن حسم مسألة تحرير الدستور لصالحه وأيضا إعتماده و إقراره دون جمعية تأسيسية والقبول به كدستور ممنوح¹.

كما هو عليه الحال في النظام السياسي المغربي نجد النظام السياسي الجزائري يستند أيضا -إلى جانب المصدر التقليدي بمتكاته المختلفة والغالب - إلى مصدر حديث على الرغم من شكليته وهو المتمثل في النصوص الدستورية والمواثيق الوطنية، إذ تميزت فترة حكم الرؤساء الثلاث (أحمد بن بلة وهوارى بومدين وشادلي بن جديد) المرحلة الأولى من بناء الدولة الجزائرية أحادية الحزب بوجود ثلاث دساتير وثلاث مواثيق، فكل رئيس دستور وميثاق: بن بلة(دستور 1963، ميثاق الجزائر 1964)، بومدين(الميثاق الوطني 1976، ودستور 1976)، بن جديد(الميثاق الوطني 1986، دستور 1986)، كما تميزت المرحلة الثانية من بناء الدولة أي ما بعد التوجهات السياسية الجديدة بالعديد من التعديلات الدستورية والإصلاحات السياسية والتي أضحت كسمة بارزة في النظام السياسي الجزائري الهادف من خلالها إضفاء الشرعية وتحقيق الاستقرار السياسي (التعديلات الدستورية 1996 ، 2002 ، 2008 ، 2016).

إلا أن السمة البارزة في التاريخ السياسي للجزائر هو ملئه بحالات خرق قواعد هاته الدساتير والقوانين، فمنذ الاستقلال الوطني لم يكن للدستور مكانة في النظام السياسي فطبيعة النظام ككل لا تتوافق مع مبدأ الشرعية الدستورية، والأخطر من ذلك فإن تعطيل العمل بالدستور كانت قاعدة أساسية تحكم الحياة السياسية، فقد تجلى ذلك في فترة حكم الرئيس بن بلة (1962-1963) وفترة حكم الهوارى بومدين (1965-1978) وذاك ليس من الغرابة كون النظام الذي تم تأسيسه سنة 1962 سلطويا وشعبويا، إذ في مثل هذه الأنظمة حسب الدكتور صالح بالحاج تصبح المؤسسات والقواعد التأسيسية في خدمة الفاعلين المتصارعين على السلطة والشرعية، بدلا

¹ - هند عروب، مرجع سابق، ص188-200.

من أن تكون إطاراً وأدوات لتنظيم قواعد اللعبة السياسية وحل الخلافات الناشئة بين مختلف الأطراف¹، وهو الأمر الذي يجعل من الصعب الحديث عن وجود نظام دستوري في المرحلة الأولى من مراحل بناء الدولة الجزائرية، وذلك ما يتطابق مع قول الجنرال خالد نزار في مذكراته محاولاً وصف نظام الحكم في فترة هواري بومدين " أننا كنا في نظام ثوري وليس في نظام دستوري"²، فالميزة الأساسية لفترة حكم الهواري بومدين هي العمل على نفي مبدأ الدستورية والتركيز على التنمية والإنجاز الإقتصادي كأداة لإضفاء الشرعية على نظامه الثوري المولود على إثر إنقلاب عسكري (تصحيح ثوري حسب بومدين وأنصاره)، فقصده إخفاء عيوب غياب الشرعية الدستورية كان نظام بومدين يركز على بناء نموذج تنموي وبناء الدولة من القاعدة فعلى المستوى المؤسساتي السلطة تبحث عن إضفاء الشرعية على نفسها فقط.

ليس ببعيد واقع الحالة التونسية عن الحالتين الجزائرية والمغربية، فمع استقلال تونس في مارس 1959 قاد الحزب الدستوري حركة نشطة لانتخاب مجلس قومي تأسيسي مهمته وضع الدستور تحت شعار ملكية دستورية، لكن بورقوية عمل على استبعاد الملكية من مشروع الدستور الجديد منذ جلسة افتتاح المجلس التأسيسي في أبريل 1956، حيث ظهرت الرغبة في إعادة السيادة للشعب وفي إقامة جمهورية، وتميز العمل التأسيسي للمجلس من 1956 إلى 1959 بطول المدة بسبب الحاجة إلى تدعيم الاستقلال ليتم إقرار الدستور التونسي الأول بعد الاستقلال في الفاتح جوان 1959، سعت من خلال النخبة بزعامة الحزب الدستوري إلى إرساء مؤسسات سياسية على النمط الليبرالي الأوروبي، وهو الدستور الذي أدخلت عليه عدة تعديلات³، وصولاً للدستور التوافقي لعام 2014 الذي تمخض من الحراك الاحتجاجي الداخلي والحراك العربي بعد ذلك عموماً الهادف إلى إسقاط شرعية الاستبداد والتمهيد لبناء شرعية ديمقراطية.

فتونس إذا مثل الجزائر والمملكة المغربية بالتمام في ما يخص اللجوء إلى جعل التعديل الدستوري كوسيلة من الوسائل السلطوية السلمية لاحتواء أي أزمة مجتمعية تهدد استقرار النظام،

¹ صالح بالحاج، تاريخ الثورة الجزائرية (الجزائر: دار الكتاب الحديث، 2010)، ص 595.

² خالد نزار، مذكرات اللواء خالد نزار، الجزائر: منشورات الشهاب، (د ت ن)، ص 165

³ فخر الدين ميهوبي، إشكالية بناء الدولة في المغرب العربي دراسة في تطور دولة ما بعد الاستعمار (الاسكندرية: مكتبة الوفاء

القانونية، ط1، 2014)، ص 127-128.

وكآلية لإضفاء الشرعية على نفسها، فالدول الثلاثة بعدما أحست منذ الثمانينات بمدى اتساع الهوة بين السلطة السياسية والمجتمع توجهت إلى إعادة النظر في الدساتير التي تمثل العقد الضمني بين الفئتين، إذ تم الأخذ بمصدر شرعي حديث المتمثل في الشرعية الدستورية، والعمل على تكريس التعددية عن طريق الدعوة في إشراك جميع فئات المجتمع في ممارسة الحكم، لكن عدم القضاء على عقلية النظام والمتمثلة في عدم تقبل الآخر يوجي بمدى سيطرة المصدر التقليدي عن الحديث والماضي عن الحاضر والمنطق الأحادي عن التعددي، فالقصور في عملية الانفتاح السياسي في دول المغرب العربي قد أدى إلى استمرار غلبة طابع التآزم على طبيعة العلاقة بين الحكومة وتيارات أساسية في المجتمع خاصة القوى السياسية الإسلامية.

في الفترة الأخيرة خاصة بعد الحراك العربي أدركت حكومات دول محل الدراسة مدى بعدها للشرعية الديمقراطية، وعلى ذلك ضرورة البحث في آليات ووسائل جديدة لإضفاء الشرعية المفقودة على نفسها، فقد حاولت أن تزيد من درجة فعاليتها السياسية من خلال المبادرة بمجموعة من الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية والقانونية/السياسية، ولتمرير هذه الإصلاحات وكسب التأييد الشعبي لها وظفت السلطات مجموعة من الآليات والوسائل التي تعرف في أدبيات حقل السياسة المقارنة آليات شرعنة الأنظمة السياسية، ومن بين أهم هاته الآليات السلمية والغير سلمية التي استخدمتها الحكومات المغربية ولا تزال تستعملها إلى جانب مرجعيات وأسس شرعنة نظمها السياسية والتي تم ذكرها سابقا والمتمثلة في ثلاث مرجعيات أساسية: التاريخ، الدين/الإسلام، والحدثة لإضفاء الشرعية على نفسها نذكر: **أولا: آليات الشرعنة من داخل بنية الدولة** وتتمثل في أدوات وقنوات رسمية يشتغل بها النظام السياسي داخل محيطه المجتمعي تتحدث باسمه وتعتبر عن سلوكاته، أهمها الدستور (كمنحة للحاكم)، المؤسسات الدستورية الصورية (السلطات الثلاث: التنفيذية والتشريعية والقضائية والتي تعتبر آليات مهمة لشرعنة الأنظمة المغربية)، المؤسسة العسكرية (شرعية القوة والإكراه)، وآليات سلطوية حديثة كالانتخابات والمصالحة الوطنية ومؤسسة الربيع... الخ، ثانيا: **آليات الشرعنة من داخل بنية المجتمع والمتمثلة أساسا في الأحزاب السياسية** التي أصبحت في العصر الحديث عنصرا مهما من عناصر إضفاء الشرعية، والسلطة الرابعة المتمثلة في وسائل الاعلام، إلى غير ذلك من الآليات التي وظفتها حكومات دول الثلاث التي بادرت بمجموعة من الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تندرج ضمن شرعية

الإجاز- رغم نسبيتها وشكليتها- التي تمكنت بفضلها من شراء السلم الاجتماعي، وتحقيق نوع من الاستقرار الأمني والسياسي - ولو نسبيا-، كما وظفت الأنظمة الأنظمة المغربية من أجل تحسين صورتها لدى المواطنين كل القيم والرموز (الشعبوية، الوطنية الاخوة، المساواة، الاشتراكية، الاسلام، التاريخ، النسب، الوحدة، اللغة...الخ) عبر مختلف الاجهزة الايديولوجية (الدعاية الاعلامية، المدارس، والجامعات، الاحزاب والجمعيات، المساجد...) من أجل تغذية الاعتقاد لدى المواطنين بمزايا نظمها السياسية وتوقفه مع واقع حال الدول.

خاتمة:

تتشرك بلدان المغرب العربي ولاسيما الأقطار الثلاثة المغرب الجزائر تونس في الخصائص الجوهرية المميزة لشرعية نظمها السياسية، فقد تكاملت بشكل كبير في مصادر بناء الشرعية ومسار ومآل تطورها على الرغم من بعض التفاصيل التي ميزت كل قطر عن الآخر، فليس التمييز والتمايز قاطعين بين الأنماط الثلاثة من الشرعية (التاريخ والدين والحدثة) التي عرضناها بل كثير ما يكون الاختلاط، والتداخل بينها قائما، وهو الغالب على حال البلدان المغربية، إذ قد يقوم نظام على الشرعية الدينية مثل النظام المغربي في الوقت عينه الذي تشكل الشرعية الدستورية الحديثة بعض مصادر شرعيته، وقد يقوم نظام على الشرعية الثورية فيما هو ينهل من الشرعية التقليدية مثل النظامين الجزائري والتونسي، و ما هذا التداخل التلغيفي بين أنواع متباينة -بل متعارضة- من الشرعيات سوى وجه من وجوه أزمة التكوين السياسي أزمة بنيوية.

وإذا ما قمنا بعملية إسقاط التنميط الثنائي للشرعية المقترح على أنظمة المغرب العربي محل الدراسة لفهم طبيعتها، يتضح لنا أن الشرعية التقليدية بكل ميكانيزماتها في تلك الأنظمة هي الشرعية الوحيدة/ الواحدة المهيمنة على الحقل السياسي والواشمة لملامحه والمحددة لحدوده وحدود اللعب السياسية، أما الشرعية الحديثة فوظيفتها في هذه اللعب تغليف التوليفة الإيديولوجية التقليدية وحسب، وهنا نكون أمام ما أطلقت عليه صاحبة أطروحة مقارنة أسس الشرعة في النظام السياسي المغربي "هند عروب" ب: "شرعيات تقليدية وحديثة لتغليف المنطق الثيوقراطي"، ولذلك يمكن القول أن الأنظمة السياسية المغربية وفقا لأسس الشرعية المعتمدة عليها هي أنظمة تقليدية بامتياز، وهذا ما يجعل أي باحث سياسي محلا لهاته الأنظمة متنبئا بعدم استمرارية تحقيق

الاستقرار ذو المدى البعيد، كون استمرارية أي سلطة سياسية وامتلاكها القدرة على التكيف والتجديد مع متغيرات ومحددات المنتظم السياسي الذي تمثل فيه، مقرونة - ليس فقط ببناء شرعية على نفسها - بإحداث تغييرات وإستحداثات على مستوى منظومة الشرعيات التي تستند عليها، كما تجد نفسها من الضروري أن تخلق إطارا مرجعيا حول أصولها السياسية، وبالعودة إلى السلطات السياسية المغربية نجد أن شرعياتها التقليدية - خاصة في المرحلة ما بعد التوجهات الجديدة - تعرضت للتآكل وما زاد ذلك التآكل هو عدم امتلاكها لمقومات تعزيز أنماط الشرعيات الدعائية والاسنادية لها، سواء كان ذلك نتيجة الاعتماد على نمط معين من الشرعية والتي انقضت مع فروض واكراهات الزمن والمتغيرات المجتمعية، وأخرى قامت على نسق من الشرعيات دون العمل على تجديد مضامينها، مما آل إلى نشوء قطائع بينها وبين المجتمع حيث برز التناقض مما نتج عنه استبدالها عن طريق استعمال القوة أو الطرق والآليات السلمية أو الأدوات الديمقراطية قصد إضفاء الشرعية.